

العذبُ الرَّوِيّ والنهجُ السَّوِيّ فِي حُكْمِ الاحتفالِ بالمولدِ النبويّ

نظم

أ.د. بدر بن ناصر العواد

الأستاذ في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة القصيم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١ الحمدُ لله الذي أتَمَّ بالمصطفى الهادي علينا النُّعمى
- ٢ أرسلَهُ للعالمينَ هاديا وكاشفاً ما كانَ عنهم خافيا
- ٣ بالمِلَّةِ التي ارتضاها اللهُ للناسِ كي لا يعبدُوا سِوَاهُ
- ٤ جاءَ بها نقيَّةً بيضاءَ لا لبسَ فيها لا ولا خَفَاءَ
- ٥ فلم يَزَلْ حتى أقامَ الحُجَّةَ على الوري، وأوضَحَ المَحَجَّةَ
- ٦ صَلَّى عليه اللهُ ما اشتاقَ الرَّهْرَ لغرَّةِ الصُّبحِ وتَهْتانِ المَطَرِ
- ٧ وبعدُ فالخيرُ في الاتِّباعِ لا في رُكُوبِ مَنْ الإبتداعِ
- ٨ وإنَّ ممَّا شاعَ بين خَلْقِ والحقُّ في شِقِّ وهُم في شِقِّ
- ٩ تخصيصةً يومًا للاحتفالِ بمولدِ النبيِّ ذي المعالي
- ١٠ وهو الذي طالَ الخِصامُ فيه بينَ مُجيزيه ومانعيه
- ١١ لذا استعنتُ اللهُ وارتجيتُهُ عَوِيَّ فيما كنتُ قد نَوَيْتُهُ
- ١٢ من نصرٍ ما كانَ عليه السَّلَفُ من الهدى الذي عليه اتَّلقُوا
- ١٣ وأنَّ يَدُلُّني على الصَّوابِ دَلالَةٌ تفتحُ كلَّ بابِ

فصل: في محبة النبي صلوات الله وسلامه عليه وحقائقها

- ١٤ حُبُّ النبيِّ المصطفى فريضةٌ جاءتْ به النُّصوصُ مُستفيضةٌ
- ١٥ بل هو من أعظمِ أنواعِ القُربِ وفي الحديثِ: (المرءُ مع مَنْ قد أَحَبَّ)
- ١٦ وكيف لا نُحِبُّ أفضلَ الوري وخيرَ مَنْ أودَعَ في بطنِ الثَّرى
- ١٧ وهو الذي أخرجنا الرَّحْمَنُ بِهِ من لُججِ الكُفْرِ ومن غياهبه
- ١٨ ومن يقولُ عندَ حَشْرِ الأُمَّمِ: (يا رَبِّ أُمَّتِي)، و(سَلِّمْ سَلِّمْ)؟!)
- ١٩ وخيرُ ما يُبَيِّنُ بصِدْقِ الحُبِّ على الحقيقةِ انقيادُ القلبِ
- ٢٠ لِمَا أتى بِهِ خِتَامُ الرُّسُلِ، مَالٌ إليه القلبُ أو لَمْ يَمِلْ

- ٢١ لَدَاكَ قَالَ الْعُلَمَاءُ قَوْلًا
جَلَّ فَكَانَ بِالْقَبُولِ أَوْلَى:
- ٢٢ دَلِيلُ صَدَقِ الْمَرْءِ فِي مَحَبَّتِهِ
لِلْمُصْطَفَى اتِّبَاعُهُ فِي سُنَّتِهِ
- ٢٣ إِذْ هِيَ بِالْتَّعْظِيمِ وَالْإِجْلَالِ
لَا بِالْأَهْزِيجِ وَالْإِحْتِفَالِ
- ٢٤ وَكَلَّمَا كَانَ اتِّبَاعُهُ أَشَدَّ
فَحُبُّهُ أَكْثَرُ صِدْقًا وَأَسَدُّ
- ٢٥ وَالْحُبُّ إِنْ كَانَ بِلَا اقْتِدَاءِ
فَإِنَّهُ مُجْرَدٌ ادِّعَاءِ
- ٢٦ وَنَحْنُ مَعَ تَبْدِيعِنَا لِلْمَوْلِدِ
لِكُونِهِ خِلَافَ هَدْيِ أَحْمَدِ
- ٢٧ لَسْنَا بِمُنْكَرِينَ أَنْ الْحَادِي
لِلْأَكْثَرِينَ فِيهِ حُبُّ الْهَادِي،
- ٢٨ وَأَنْ رَبَّ الْعَرْشِ قَدْ يُثْبِتُهُمْ
بِمَا عَلَيْهِ اشْتَمَلَتْ قُلُوبُهُمْ
- ٢٩ مِنْ الْحَبَّةِ وَحُسْنِ الْقَصْدِ،
لَا كَوْنَهُمْ ضَلُّوا طَرِيقَ الرُّشْدِ؛
- ٣٠ فَإِنَّمَا مَسْأَلَةُ اجْتِهَادِ،
وَالْحَقُّ عِنْدَ الْبَعْضِ غَيْرُ بَادٍ
- ٣١ إِمَّا لِنَقْصِ الْعِلْمِ أَوْ تَأْوِيلِ
أَوْ شَبَهَةٍ تَعْرِضُ لِلدَّلِيلِ

فصل: في أنّ تاريخ مولده صلى الله عليه وسلم لا يعرف بيقين

- ٣٢ اعْلَمْ بِأَنَّ مَوْلِدَ الرَّسُولِ
قَدْ كَانَ (يَوْمَ اثْنَيْنِ) (عَامَ الْفِيلِ)
- ٣٣ (الْيَوْمِ) بِالْإِجْمَاعِ، أَمَّا (الْعَامُ)
فَفِيهِ - مَعَ رُجْحَانِهِ - كَلَامٌ
- ٣٤ وَوَقَعَ الْخِلَافُ فِي شَيْئَيْنِ
فِي (أَيِّ شَهْرٍ؟) وَ(أَيِّ اثْنَيْنِ؟)
- ٣٥ فَكَانَ مَجْمُوعُ الْمَذَاهِبِ الَّتِي
قَدْ حُكِّيتْ فِي ذَلِكَ فَوْقَ تِسْعَةِ
- ٣٦ وَليْسَ فِي هَذَا الْخِلَافِ مِنْ عَجَبٍ
إِذْ لَمْ يَكُ التَّدْوِينُ مِنْ عِلْمِ الْعَرَبِ
- ٣٧ زَمَانَ مَوْلِدِ النَّبِيِّ الْهَادِي
فَقَدْ أَتَى وَالْجَهْلُ فِيهِمْ بَادٍ
- ٣٨ فَبَانَ أَنَّ الْقَوْلَ بِالتَّعْيِينِ
لَيْسَ بِقَطْعِيٍّ وَلَا يَقِينِي
- ٣٩ وَيَنْبَغِي عَلَيْهِ أَنْ مَا اشْتَهَرَ
مِنْ أَنَّهُ وُلِدَ فِي الثَّانِي عَشَرَ
- ٤٠ قَدْ لَا يَكُونُ الزَّمَنُ الصَّحِيحًا
وَقَدْ يَكُونُ الْأَشْهُرُ الْمَرْجُوحَا
- ٤١ فَكَيْفَ وَالْعُمْدَةُ فِيهِ مَا رُوِيَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَيْسَ بِالْقَوِي؟!
- ٤٢ وَاثْنَانِ مِنْ أَمْهَرِ أَهْلِ الْفَلَكَ
فِي عَصْرِنَا قَدْ جَزَمَا بِمَا حُكِيَ
- ٤٣ مِنْ أَنَّهُ (التَّاسِعُ) بِالْحِسَابِ
وَقَوْلُهُمْ أَقْرَبُ لِلصَّوَابِ

فصل: في كون النبي صلى الله عليه وسلم لم يحتفل بالمولد

- ٤٤ لم يَحْتَفِلْ خَيْرُ الْوَرَى بِالْمَوْلِدِ يوماً؛ وخَيْرُ الْهَدْيِ هَدْيُ أَحْمَدِ
- ٤٥ معَ أَنَّ هَذَا الْيَوْمَ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَمُرُّ، وَالْفَرْحَةُ فِيهِ مُمْكِنَةٌ
- ٤٦ لَكِنَّهُ لَمْ يَحْتَفِلْ بِهِ وَلَا أَرشَدَ إِنسَانًا لِأَنَّ يَحْتَفِلَا
- ٤٧ أَكْثَرَ مِنْ عَشْرِينَ عَامًا مَرَّتِ لَمْ يَحْتَفِلْ فِيهَا وَلَوْ لِمَرَّةٍ
- ٤٨ وَتَرَكُهُ - صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ - لِفَعْلِ شَيْءٍ قَامَ مُقْتَضَاهُ
- ٤٩ وَانْعَدَمَ الْمَانِعُ مِنْهُ؛ يَقْطَعُ بكونِ هَذَا الْفَعْلِ لَيْسَ يُشْرَعُ

فصل: في كون الصحابة والتابعين وتابعيهم لم يحتفلوا بالمولد

- ٥٠ وبعد موتِ المصطفى لم يَحِدِ أصحابه عن هَدْيِهِ الْمُسَدَّدِ
- ٥١ فلمَ يَحْضُوا مَوْلِدَ النَّبِيِّ بعدَ وفاته بأيِّ شَيْءٍ
- ٥٢ بل كَانَ مِثْلَ سَائِرِ الْأَيَّامِ يأتي ويمضي دونما إِعْظَامِ
- ٥٣ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَاحِبِ يَفْدُونَهُ بِالنَّفْسِ وَالْأَقْرَابِ
- ٥٤ ظَلُّوا عَلَى نَهْجِ النَّبِيِّ فِيهِ قد ارتضوا ما كَانَ يَرْضِيهِ
- ٥٥ وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لِلَّهِ رِضَى وجدَّتهم أَوْلَ مَنْ قَدْ مَهَضَا
- ٥٦ الْمُصْطَفُونَ لِاتِّبَاعِ الْمُصْطَفَى والتَّاقِلُونَ هَدْيَهُ مُؤْتَلِفَا
- ٥٧ وَإِنَّ مَنْ يَعْرِفُ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ حُبِّهِ وَكُونِهِمْ طَوْعَ يَدَيْهِ؛
- ٥٨ يَقْطَعُ أَنَّ تَرْكَهُمْ مَا كَانَا عن غفلةٍ منهم بل استنانا
- ٥٩ وَانظُرْ إِلَى الْفَارُوقِ كَيْفَ اخْتَارَا - من بعدِ ما فَكَّرَ وَاسْتَشَارَا -
- ٦٠ إِنْشَاءَ تَقْوِيمٍ جَدِيدٍ يَبْتَدِي بِحِجْرَةِ الْمُخْتَارِ لَا بِالْمَوْلِدِ
- ٦١ إِشَارَةً مِنْهُ إِلَى الْمَغْزَى الْأَجَلِ بَأَنَّ ذِي الْأُمَّةِ (أُمَّةٌ عَمَلٌ)
- ٦٢ وَأَنَّ كُلَّ حَدَثٍ كَوْنِي فليسَ في الإسلامِ بِالْقُدْسِيِّ
- ٦٣ وَحِينَمَا مَاتَ الصَّحَابَةُ اسْتَمَرَّ من جاء بعدهم على النَّهْجِ الْأَعْرُ
- ٦٤ وَأَنْتَ حِينَمَا تَرَى الْخِلَافَ فِي تاريخِ مَوْلِدِ النَّبِيِّ الْأَشْرَفِ
- ٦٥ وَقِلَّةِ الْمَنْقُولِ عَمَّنْ سَبَقَا فيه، وَهُمْ أَتَمُّ عِلْمًا وَتَقَى
- ٦٦ تُدْرِكُ قِطْعًا أَنَّهُمْ يَرُونَهُ كغيرِهِ فَلَا يُعْظَمُونَهُ

- ٦٧ فَسِرَ عَلَى مَا سَارَ كُلُّ السَّلَفِ عَلَيْهِ، وَاتْرَكَ مُحَدَّثَاتِ الْخَلْفِ
٦٨ وَقُلْ إِذَا قَالُوا، وَقِفْ إِنْ وَقَفُوا، فَإِنَّهُمْ بِكُلِّ خَيْرٍ أَعْرَفُ

فصل: في أول من أحدث هذه البدعة في الأمة

- ٦٩ أَوَّلُ مَنْ أَحَدَّثَهُ تَحْدِيدًا بِنُو عُبَيْدٍ لِيَكُونَ عِيدًا
٧٠ الزَّاعِمُونَ كَذِبًا لَا يُمْتَرَى فِيهِ بِأَنَّ جَدَّهُمْ خَيْرُ الْوَرَى
٧١ الْبَاطِنِيُونَ الَّذِينَ أَلْحَدُوا فِي دِينِهِ فَأَتَّهَمُوا وَأَجْدُوا
٧٢ حُكَّامَهُمْ أَعْتَى الْمُلُوكِ سِيرَهُ وَشَرُّ مَنْ فَوْقَ الثَّرَى سَرِيرَهُ
٧٣ ظَاهِرٌ مَا كَانُوا عَلَيْهِ الرَّفْضُ وَالْبَاطِنُ الْمَسْتَوْرُ كُفْرٌ مَحْضٌ
٧٤ وَقَبْلَهُمْ لَمْ تَكُنِ الْمَوَالِدُ تُعْرَفُ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ تُشَاهَدُ
٧٥ وَلَمْ يَكُنْ بَاعِثُهُمْ لِلْإِحْتِفَاءِ تَعْظِيمَهُمْ أَوْ حُبَّهُمْ لِلْمُصْطَفَى
٧٦ وَإِنَّمَا اسْتَدَارَجَ أَهْلَ مِصْرٍ إِلَى التَّشْيِيعِ بِخَافِي الْمَكْرِ
٧٧ وَأَيُّ خَيْرٍ يُرْتَجَى مِنْ أَمْرِ مَنْشُؤُهُ مِنْ بَاطِنِيٍّ دَهْرِيٍّ!
٧٨ وَلَا خِلَافَ أَنَّ (حُبَّ الْآلِ) مَصِيدَةٌ الشَّيْعَةِ لِلْجُهَالِ
٧٩ فَجَعَلُوا الْمَوَالِدَ الْمُعْظَمَةَ لِمُصْطَفَى (وَلِعَلِيٍّ) وَ(فَاطِمَةَ)
٨٠ وَ(ابْنَيْهِمَا)، وَ(لِلْإِمَامِ الْفَاطِمِيِّ) مَا دَامَ حَيًّا؛ فَهُوَ غَيْرُ دَائِمٍ
٨١ وَأَعْرَوْا النَّاسَ بِمَا قَدْ بَدَّلُوا فِيهَا مِنَ التَّوَسُّعِ كَيْ يَحْتَفِلُوا
٨٢ فَكَانَ مَوْلِدُ النَّبِيِّ طُعْمًا، وَعَسَلًا قَدْ أَشْرَبُوهُ سُمًّا
٨٣ وَاعْجَبَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ الْأَبْرَارِ كَيْفَ انْتَسَوْا بِطُعْمَةِ أَشْرَارِ!

فصل: في كونه صلى الله عليه وسلم نُوقِيَ في الشهر الذي وُلِدَ فِيهِ

- ٨٤ وَالنَّاسُ فِي احْتِفَالِ يَوْمِ الْمَوْلِدِ أَنْسُوا بِأَنَّ فِيهِ مَوْتَ أَحْمَدِ
٨٥ فَمَا السُّرُورُ بِالْوِلَادَةِ أَحَقُّ مِنَ الْأَسَى عَلَى الْمُسَجِّى بِالْخِرْقِ
٨٦ بَلْ إِنَّهُ الْأَوَّلَى لَكُونِ مَوْتِهِ فِيهِ هُوَ الْقَطْعِيُّ فِي ثُبُوتِهِ
٨٧ وَإِنَّ هَذَا عَجَبٌ عَجِيبٌ يَحَارُّ فِي اسْتِعَابِهِ اللَّيْبُ!
٨٨ فَإِنَّ يَقُولُوا: كَانَ فِيهِ الْمَوْلِدُ فَحَلَّقَتْ فَوْقَ سَمَانَا الْأَسْعُدُ
٨٩ قَلْنَا: وَفِيهِ غَابَ عَن دُنْيَانَا فَأَصْبَحَتْ أَفْرَاحُهَا أَحْزَانَا

٩٠ صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّهُ وَسَلَّمَا عَدَّ النُّجُومَ السَّاجِدَاتِ فِي السَّمَاءِ

فصل: في المفايد التي تحدث في المولد

٩١ وَمِنْ وَجْهِ الْمَنْعِ كَوْنُ الْمَوْلِدِ قَدْ اِحْتَوَى أَيْضًا عَلَى مَفَاسِدِ

٩٢ مِنْهَا مُضَاهَاةُ النَّصَارَى فِيهَا قَدْ أَحَدْتُوا فِي دِينِهِمْ قَدِيمًا

٩٣ مَعَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِ رَبُّهُ شَدَّدَ فِي النَّهْيِ عَنِ التَّشْبُهَةِ

٩٤ وَالنَّهْيِ لِلتَّحْرِيمِ حَتَّى دَوْمًا قَصَدَ عَلَى الصَّحِيحِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ

٩٥ وَمِنْ وَجْهِ الْمَنْعِ مَا فِيهِ يَفْعُ مِنْ مُنْكَرَاتٍ وَمَحَازٍ وَشُنْعٍ

٩٦ كَالرَّقْصِ بِالطَّبْلِ وَالْمِزْمَارِ وَالِاهْتِرَازِ دَوْمًا وَقَارِ

٩٧ وَالْقَفْرِ وَالتَّصْفِيْقِ وَالتَّبَاهِي دُونَ إِحْتِرَامِ لُبُوتِ اللَّهِ

٩٨ وَهَكَذَا الْغُلُوُّ فِي الْمَدِيحِ إِذْ خَلَطُوا الْوَاهِي بِالصَّحِيحِ

٩٩ كَقَوْلِهِمْ فِي الْمَصْطَفَى: (لَوْلَا كَمَا مَا خَلَقَ الْمُهَيْمِنُ الْأَفْلَاكَ)

١٠٠ وَنُورُهُ أَوَّلُ نُورٍ خُلِقَ وَكُلُّ شَيْءٍ مِنْ ضِيَاءِهِ انْبَثَقَا

١٠١ وَقَدْ أَضَافُوا لِلنَّبِيِّ الْهَادِي مَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِ الْجَوَادِ

١٠٢ كَزَعْمِهِمْ بِأَنَّ مَا فِي اللَّوْحِ خُطُّ لَيْسَ بِخَافٍ مِنْهُ شَيْءٌ عَنْهُ قَطُّ!

١٠٣ وَأَنَّهُ مَفْرَعٌ كُلِّ قَاصِدٍ إِذَا رَمَاهُ الدَّهْرُ بِالشَّدَائِدِ!

١٠٤ وَكَمْ لَهُمْ مِنْ لَفْظَةٍ شَرِكِيَّةٍ وَلَيْسَ فَوْقَ الشَّرِكِ مِنْ خَطِيئَةٍ!

١٠٥ وَجُلُّ مَا يُنْشَدُ فِي الْمَدَائِحِ لَيْسَ بِسَلْمٍ مِنَ الْقَوَادِحِ

١٠٦ هَذَا وَرُبَّ حَاضِرٍ وَحَاضِرَةٍ لَمْ يَأْتِيَاهُ بِقُلُوبٍ طَاهِرَةٍ

١٠٧ وَأَكْثَرُ النِّسَاءِ لَا تُبَالِي فِيهِ بِالِاخْتِلَاطِ بِالرِّجَالِ

١٠٨ بَلِ رُبَّمَا قُمْنَ بِلَا حِيَاءٍ بِالرَّقْصِ بَيْنَهُمْ وَبِالْغِنَاءِ

١٠٩ فَاعْجَبْ لِمَا تَرَاهُ مِنْ أُمُورٍ تَكْشِفُ مَا فِي الْعَقْلِ مِنْ قُصُورٍ!

١١٠ أَيْ اِحْتِفَالِهِمْ بِهِ يَعْصُونَهِ وَكُلُّ مَا يَكْرَهُهُ يَأْتُونَهُ

١١١ ثُمَّ يُرْجُونَ بِمَا أَتَوْهُ مِنَ الْمَعَاصِي أَلَمْ أَرَضَوْهُ؟! مِنْ

١١٢ وَهَلْ يَقُولُ عَاقِلٌ بِأَنَّهُ يُرْضِي الرَّسُولَ بِخِلَافِ السُّنَّةِ؟! يُرْضِي

فصل: في شُبُهَاتِ المَجُوزِينَ والرَّدِّ عَلَيْهَا

الشُّبُهَةُ الْأُولَى:

احتجاجهم بقوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا،

وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ"

- ١١٣ فَإِنْ يَقُولُوا: (إِنَّهُ وَإِنْ يَكُنْ مُبْتَدَعًا؛ فَرُبَّ مُحَدَّثٍ حَسَنٍ
- ١١٤ إتيانُهُ مِنْ دُونِنَا مَلَامٌ؛ لِقَوْلِهِ: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ ..."
- ١١٥ فِكُونُهُ اسْتَحْسَنَ بَعْضَ مَا ابْتَدَى مِنْ غَيْرِهِ دَلِيلَ كَوْنِهِ هُدًى
- ١١٦ وَهَذِهِ دَلَالَةٌ مُسْتَيْقِنَةٌ بِأَنَّ بَعْضَ الْمُحَدَّثَاتِ حَسَنَةٌ)
- ١١٧ قُلْنَا: بِأَنَّ (السُّنَّةَ الْمُوصُوفَةَ بِالْحُسْنِ فِي حَدِيثِهِ: مَعْرُوفَةً؛
- ١١٨ إِذْ وَرَدَتْ فِي رَجُلٍ لَمْ يُسَبِّقِ فِي وَقْتِ فَاقَةٍ إِلَى التَّصَدُّقِ
- ١١٩ يَكْدُوهُ مَا كَانَ النَّبِيُّ قَالَهُ فَيَمْنُ أَتَوْا - وَهُمْ بِشَرِّ حَالِهِ -!
- ١٢٠ فَإِنَّ يَكُ الْأَمْرُ كَمَا قَدْ زَعَمُوا وَأَنَّ مَعْنَاهُ عَلَى مَا فَهَمُوا
- ١٢١ فَلِإِذَا مِنْ قَوْلِهِمْ بِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي بِسَبْقِهِ قَدْ سَنَّ!
- ١٢٢ وَهُوَ كَلَامٌ لَا يَشْكُ عَاقِلٌ فِي أَنَّهُ مِنْ كُلِّ وَجْهِ بَاطِلٌ
- ١٢٣ فَكَمْ مِنَ النُّصُوصِ فِي التَّصَدُّقِ قَدْ وَرَدَتْ تَمَدُّحُ كُلِّ مُنْفِقٍ
- ١٢٤ فَكَانَ قَوْلُ الْمُصْطَفَى: "مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً" بِمَعْنَى: (مَنْ عَمِلَ)
- ١٢٥ وَكَانَ فِعْلُ الرَّجُلِ الْإِحْيَاءَ لِسُنَّةٍ، لَا سَنَّهَا ابْتِدَاءً
- ١٢٦ وَليْسَ مَعْنَاهُ اخْتِرَاعُ شَيْءٍ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ عَنِ النَّبِيِّ
- ١٢٧ وَبَعْضُ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ تَشْهَدُ بِأَنَّ مَا مَرَّ هُوَ الْمُعْتَمَدُ
- ١٢٨ فَقَدْ أَتَى أَيْضًا بِلَفْظِ (مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى)، وَظَاهِرٌ لِمَنْ وَعَى
- ١٢٩ مَا لَمْ يَجِيءْ سِوَاهُ فِي الْقُرْآنِ قَطُّ: أَنَّ (هُدًى اللَّهِ هُوَ الْهُدًى) فَقَطُّ،
- ١٣٠ فَالْشَّرْعُ مَصْدَرُ الْهُدَى الْوَحِيدُ وَكُلُّ بَابٍ دُونَهُ مَوْصُودٌ

الشُّبُهَةُ الثَّانِيَّةُ:

احتجاجهم بما جاء في صحيح مسلم من أن النبي كان يصوم يوم الاثنين، وأنه سُئِلَ عن

ذلك فقال: ذلك يوم وُلِدْتُ فيه، وَأُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ"

- ١٣١ وَإِنْ يَقُولُوا: (إِنَّ كَوْنَ أَحْمَدٍ قَدْ خَصَّ بِالصَّيَامِ يَوْمَ الْمَوْلِدِ

- ١٣٢ أعظمُ بُرهانٍ على تعظيمه، والاحتِفاً به بمعنى: صومه
- ١٣٣ قلنا: بأن الاحتجاج لا يتم فإين فعل المصطفى من فعلهم؟! لا اليوم راعي، لا ولا راعي السنن؟! لا
- ١٣٤ وكيف يستدل بالحديث من ذلك أن يمضيه بصومه
- ١٣٥ إذ كان هدي المصطفى في يومه لا ضرب بالدف ولا غناء
- ١٣٦ أما هم فأتخذوه عيداً ولا مدائحاً عصماء
- ١٣٧ محتفلين مرة في العام وجمعوا الناس له حشوداً
- ١٣٨ ثم بنى عليه فرعاً بعضهم لا كل أسبوع على الدوام
- ١٣٩ فانظر إليهم؛ أي ذرب سلكوا؟! بالقول إن صومه مما حرم
- ١٤٠ هذا وإن ثاني الفرقين وأي نهج واضح قد تركوا؟! أن النبي يصوم كل اثنين
- ١٤١ في أي تاريخ يكون، أما هم فرأوا تاريخه المهمما
- ١٤٢ دون اعتبار اليوم، فالفرق جلي ما بينه وبينهم في العمل
- ١٤٣ وزد على ذلك أن المصطفى صلى عليه ربه وشرفاً
- ١٤٤ نص على وجود علتين جعلته يصوم كل اثنين
- ١٤٥ ومقتضى التخصيص أن يجتمعاً في يوم (المولد والبعث) معاً
- ١٤٦ وكونه من جهة التاريخ ممتنع عند ذوي الرؤخ
- ١٤٧ فهذه الوجوه؛ كل واحد يكشف ضعف قولهم للنقاد

الشبهة الثالثة:

احتجاجهم بما روي عن ابن عباس من أن المقصود بالرحمة في قوله تعالى ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرِحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾ هو الرسول صلى الله عليه وسلم، أو أنه أعظم رحمة للعالمين

- ١٤٩ أما إذا قالوا بأن الفرحة بـ"رحمة الله" أتى ممتدحاً، إلى ابن عباس بن عبد المطلب،
- ١٥٠ و"الرحمة: النبي" فيما قد نسب أعظم رحمة أتت للعالم،
- ١٥١ وإن أبيتم؛ فالنبي الهاشمي يُشرع الاحتفال دون مين
- ١٥٢ ثم على أي من القولين

- ١٥٣ قلنا: بأن ما تناقلوه
 ١٥٤ فإن كلَّ السلفِ الكرام
 ١٥٥ أو بِ(كِتَابِ اللَّهِ)، والقولانِ
 ١٥٦ أما الذي عن ابنِ عباسٍ روي
 ١٥٧ وليس فيه ما على دَعْوَاهُمْ
 ١٥٨ إذ قال في تفسيرها: (محمَّد)
 ١٥٩ وذاك أوسع، وحمَّله على
 ١٦٠ بل جاء عنه وعن الضحَّاك ما
 ١٦١ وإنَّ هذا الفهم للآية لم
 ١٦٢ حتى أتى من المعاصرين من
 ١٦٣ فليت شعري هل تُراه قد خفي
 ١٦٤ وماله لم يحتفل بالمولد
 ١٦٥ و(الفرخ) - المأمور في الآية به -
 ١٦٦ فهو إذن من عملِ الفؤادِ
 ١٦٧ وإنَّ في الأمرِ به إيماء
 ١٦٨ لِيَتَّبِعُوهُ أعظمَ اتِّباعِ
 ١٦٩ فَبَانَ أَنَّ ما به استدلُّوا
 ١٧٠ أما احتجاجهم ب(كونِ الهادي
 ١٧١ فهو احتجاج ليس في محلِّه
 ١٧٢ من أدخل المولد في مفهومها
- دَلَّتْ على بطلانه وُجُوهٌ،
 قد فسروا (الرَّحمة): ب(الإسلام)
 لِمَنْ تَرَوَى مُتَأَلِّفَانِ،
 فإنه مُنْقَطِعٌ غيرُ قَوِي
 يَدُلُّ، أو يُوهِنُ مَنْ نَاوَاهُمْ
 وَلَمْ يُخَصِّصْ فيقول: (المولدُ)،
 بَعَثْتَهُ أَوْلَى لَدَى مَنْ عَقَلَا
 يُوَافِقُ المَقُولَ عن سِوَاهُمَا
 يَقُلُّ بِهِ فيما مضى أيُّ عِلْمٍ
 أَظْهَرَهُ لِلنَّاسِ في هذا الزَّمَنِ
 على ابنِ عباسٍ وكلِّ السَّلَفِ؟!
 وهو العَلِيمُ بالكتابِ الأَمجد؟!
 مَسْرَّةُ القَلْبِ بِنَيْلِ مَطْلَبِهِ،
 في الأَصْلِ، لا مِنْ عَمَلِ الأَجْسَادِ
 لِعَظْمِ ما بِهِ النَبِيُّ جَاءَ
 مِنْ غَيْرِ تَفْرِيطٍ ولا اِبْتِدَاعِ
 مِثْلُ السَّرَابِ حِينَ يَضْمَحِلُّ
 أعظمَ رَحْمَةٍ إلى العِبَادِ
 إذ ليسَ في جِئِلِ الصِّحَابِ كُلِّهِ
 وهم أَجَلُ النَّاسِ في عُلُومِهَا

الشُّبُهة الرَّابِعة:

احتجاجهم بكون القول بمشروعية الاحتفال بالمولد هو مذهب جمهور العلماء

- ١٧٣ وإن يقولوا: (إنَّ مشروعيته
 ١٧٤ منهم أبو شامة وابن حجر
 ١٧٥ والهيتمي، والسُّيوطي، وعلي
- في قولِ جُلِّ العلماءِ مُثَبَّتَةٌ،
 والحافظُ العِرَاقِي وابنُ الجَزَرِي
 قاري، وقيل: والعلاءُ الحنبلي

- ١٧٦ وآخرون غيرهم كثير
١٧٧ فهل تراهم أخطأوا، وأنتم
١٧٨ قلنا: بأن هذا الاحتجاجا
١٧٩ فإن يك استحبه أقوام
١٨٠ وإنما العبرة بالدليل
١٨١ ووحدته خير الوري من يتبع
١٨٢ فللرجال هفتوات مهما
١٨٣ وكم من الآراء للكبار
١٨٤ بل ربما تشوبها أوهام
١٨٥ والله لم يعصم سوى النبي
١٨٦ والحق لا يعرف بالرجال
١٨٧ ما لم يكن قولهم اتفقا،
١٨٨ فكيف إن كان جميع السلف
١٨٩ ثم الذين ذهبوا لجله
١٩٠ بأن يكون الاحتفال خاليا
١٩١ وهو الذي ليس يكاد يوجد في مولد، وأين ذاك المولد؟! وفيهم المغمور والمشهور
وحدكم الذين قد أصبتم؟!
لا راح عند العُلما ولا جا
فهو لدى سواهم حرام
من الكتاب أو عن الرسول
في كل حال، وسواه خذ ودع
أوتوا ذكاء وثقى وعِلما
لم يسلّموا فيها من العثار
يعجب منها الشيخ والغلام
من زلل ومن هوى خفي
لو أنهم في عدد الرمال
ولا اتفاق هاهنا إطلاقا
على خلافهم؛ فمن ستقتني؟!
قد قيّدوا تسويغهم لفعله
مما أتى الرسول عنه ناهيا
في مولد، وأين ذاك المولد؟!
وآخرون غيرهم كثير
فهل تراهم أخطأوا، وأنتم
قلنا: بأن هذا الاحتجاجا
فإن يك استحبه أقوام
وأما العبرة بالدليل
ووحدته خير الوري من يتبع
فللرجال هفتوات مهما
وكم من الآراء للكبار
بل ربما تشوبها أوهام
والله لم يعصم سوى النبي
والحق لا يعرف بالرجال
ما لم يكن قولهم اتفقا،
فكيف إن كان جميع السلف
ثم الذين ذهبوا لجله
بأن يكون الاحتفال خاليا
وهو الذي ليس يكاد يوجد

الشبهة الخامسة:

احتجاجهم بما جاء في صحيح البخاري من أن العذاب يُخفف عن أبي لهب كل يوم اثنين؛

لفرحه بمولد النبي صلى الله عليه وسلم، وعتقه لمولاته التي بشرته بذلك

- ١٩٢ وإن يقولوا: (جاء في البخاري ما ليس في صحته مُمّاري:
١٩٣ يُخففُ الجبارُ عن أبي لَهَبْ ما هو فيه من عذابٍ ونصب
١٩٤ في كلِّ يومِ اثنين؛ حيثُ استبشرا بمولدِ النبيِّ حتى حرّرا
١٩٥ مولاته نُؤببةَ التي أتت إليه قبل غيرها فبشّرت
١٩٦ فإن يكن هذا الشقي كوفي؛ إذ سرَّ بالمولدِ بالتخفيف؛
١٩٧ فكيف لا يكافؤُ الموحدُ وهو بمولدِ النبيِّ يسعدُ؟!)

- ١٩٨ قلنا: بأنَّ الشُّبُهَةَ المذكورَةَ
 ١٩٩ فإنَّ هذا الخَبَرَ المَرْوِيَّ
 ٢٠٠ بل إنَّ عُرْوَةَ الفقيهَ أَرْسَلَهُ
 ٢٠١ أما البُخاريُّ فَقَدْ أوردَهُ
 ٢٠٢ خِلافَ ما يُوهَمُهُ الإِطلاقُ في
 ٢٠٣ ثُمَّ الذي أوردَهُ البُخاريُّ
 ٢٠٤ كَلَّا ولا (إِشارةٌ لَكُونِ
 ٢٠٥ بل إنَّ هذا اللَّفْظَ غيرُ مُعْتَمَدٍ
 ٢٠٦ ولو فَرضنا صِحَّةَ الرِّوَايَةِ
 ٢٠٧ إذ أنَّ ما أفادها مَنَامٌ
 ٢٠٨ فكيفَ إنَّ كانَ الذي رآها
 ٢٠٩ ثُمَّ الذي أفادَهُ هذا الأثرُ
 ٢١٠ في كُتُبِ السِّيرةِ مِنْ كَيُونَتِهِ
- قَدْ أَبْطَلتْ مِنْ أَوْجِهٍ مشهورَةٍ
 ليس حديثًا لا ولا قويا
 من دُونِ أن يُفصِحَ عَمَّنْ نَقَلَهُ
 مُعَلَّقًا، ولم يكنْ أَسَنَدُهُ
 كلامَهُمْ لِكَلِّ مَنْ لم يَعْرِفِ
 ما فيه (ذِكْرُ مَوْلِدِ المُختارِ)
 عَدَابُهُ يَخْفُ كُلِّ اثْنينِ
 لأنه ليسَ لَهُ أيُّ سَنَدٍ
 لِأَشْكَلتْ عند ذَوِي الدِّرايَةِ
 وبالرُّؤى لا تَثْبُتُ الأحكامُ
 رآها وهو كافرٌ ب(طه)؟!
 في (زَمَنِ العِتقِ) خِلافَ ما اشتهرُ
 بعدَ شُرُوعِ المصطفى في دَعْوَتِهِ

الخاتمة

- ٢١١ وها قد انتهى بعونِ الباري
 ٢١٢ جانبُ فيه الحشَو والتَّطويلاً
 ٢١٣ وما جَرى عليه عُرْفُ السَّلَفِ
 ٢١٤ فالحمدُ لله على انتهائي
 ٢١٥ وأسألُ اللهَ العَظيمَ مِنْهُ
 ٢١٦ بأنَّ يَكُونَ عَمَلِي مَقْبُولًا
 ٢١٧ وخيرُ ما يُستحسنُ الخِتامُ
 ٢١٨ على الذي لا يَقتدي إلا به
- نَظَمي حُكْمِ مَوْلِدِ المُختارِ
 مُتَّخِذاً إِمَامِي: الدَّلِيلَا
 وهمُ أُولو العِلْمِ وأهلُ الشَّرَفِ
 كما حَمَدتُهُ في الإِبتداءِ
 وهو الذي يَعْلَمُ ما أُكِنُّهُ
 وأنَّ أَكونَ بالرِّضَى مَشْمُولَا
 بهِ هُوَ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ
 كُلُّ مُوقِّعٍ وَكُلُّ نَابِهِ